

بتاريخ: ٧ مارس/ آذار OMMQ

تحرك عاجل رقم MQ/ NMO معاملة قاسية ولاإنسانية ومهينة/ بواعث قلق بشأن حالة صحية

المملكة المتحدة أحد ضحايا التعذيب الجزائريين السابقين المعروف باسم "جي G" وعمره PR عاماً

منعت السلطات في المملكة المتحدة إطلاق سراح رجل جزائري تصنفه وزارة الداخلية على أنه "إرهابي دولي مشتبه فيه"، مع أن المحكمة المخولة بمراجعة مثل هذه الحالات قررت الإفراج عنه بكفالة. وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه محتجز في ظروف قاسية ولاإنسانية ومهينة، مما يشكل انتهاكاً للقوانين الدولية، ومن بينها الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

ولا يزال هذا الرجل، الذي يُدعى "جي" لأسباب قانونية، محتجزاً من دون تهمة أو محاكمة في سجن بلمارش ذي التدابير الأمنية المشددة في لندن منذ ١٤ ديسمبر/ كانون الأول OMMN بموجب "قانون مكافحة الإرهاب والجريمة والأمن للعام OMMN".

وفي ١٤ يناير/ كانون الثاني أصدرت لجنة الاستئناف الخاصة بقضايا الهجرة أمراً بإطلاق سراح "جي" بكفالة لأسباب إنسانية. ويدعي "جي" أنه تعرض للتعذيب في الجزائر، وأنه أصيب بشلل الأطفال عندما كان في الثانية من العمر، مما نتج عنه ضعف دائم وشلل في رجليه اليمنى، سبب له العرج واضطره لارتداء دعامة للرجل.

وقال محامو "جي" أمام لجنة الاستئناف الخاصة بقضايا الهجرة إن حالته العقلية والجسدية تدهورت بشكل خطير نتيجة لاحتجازه، ولا سيما بعد أن خسر دعوى الاستئناف التي رفعها أمام لجنة الاستئناف الخاصة بقضايا الهجرة ضد تصنيفه "كارهابي دولي مشتبه فيه" في ١٤ أكتوبر/ تشرين الأول OMMN. وقد قُدم في جلسة الكفالة تقرير طبي مستقل تضمن دليلاً على سوء حالته الصحية. وقضت لجنة الاستئناف الخاصة بقضايا الهجرة بإطلاق سراح "جي" بكفالة تحت شروط صارمة تصل إلى حد الإقامة الجبرية.

بيد أن حكومة المملكة المتحدة رفضت قرار لجنة الاستئناف الخاصة بقضايا الهجرة. وفي أواسط فبراير/ شباط شهدت محكمة الاستئناف جدلاً قانونياً. وفي ٧ مارس/ آذار قضت المحكمة بأن ثمة حاجة إلى عقد جلسة استماع أخرى قبل أن تتوصل إلى قرار حول ما إذا كانت سبباً على حكم لجنة الاستئناف الخاصة بقضايا الهجرة بإطلاق سراح "جي" بكفالة أم لا. ولذا، فإنه على الرغم من أن لجنة الاستئناف أمرت بالإفراج عنه بكفالة لأسباب إنسانية في ١٤ يناير/ كانون الثاني، فقد ظل قيد الاحتجاز في سجن بلمارش.

## معلومات أساسية

يجيز الفصل الرابع من قانون مكافحة الإرهاب والجريمة والأمن للعام OMMN احتجاز الأشخاص من غير مواطني المملكة المتحدة - بناء على أوامر من السلطة التنفيذية- من دون تهمة أو محاكمة ولفترة غير محددة وربما غير محدودة، وذلك على أساس أدلة سرية لم يسمع بها المحتجزون أو يروها مطلقاً، وبالتالي لا يستطيعون الطعن بها بشكل فعال.

إن منظمة العفو الدولية تعارض الاعتقال بموجب قانون مكافحة الإرهاب والجريمة والأمن، وما انفكت تدعو حكومة المملكة المتحدة إلى إطلاق سراح كل شخص محتجز بموجب القانون المذكور، ما لم يكن قد وُجهت إليه تهمة ارتكاب جريمة معترف بها، وحوكم أمام محكمة مستقلة ومحايده ضمن إجراءات محاكمة تفي بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة.

## الأنشطة الموصى بها:

يرجى إرسال مناشدات باللغة الإنجليزية أو باللغة العربية، بحيث تصل في أسرع وقت ممكن وتتضمن:

- دعوة السلطات في المملكة المتحدة إلى إطلاق سراح "جي" بكفالة فوراً لضمان حالته الصحية العقلية والجسدية، وذلك نظراً لتردي حالته الصحية.

تُرسل المناشدات إلى:

وزير الداخلية

Home secretary

, Rt Hon David Blunkett MP

Secretary of state for the Home Department, Home Office

Queen Anne's Gate RM

London SW1H 9AT

Fax: +44 20 7273 2065

Telex: 24986

المخاطبة: سعادة....

ترسل نسخ إلى: الممثلين الدبلوماسيين للملكة المتحدة المعتمدين في بلدكم.

يرجى إرسال المناشآت فوراً  
إذا كنتم سترسلون المناشآت بعد OM أبريل/ نيسان OMMQ، يرجى التشاور مع الأمانة الدولية أو مع مكتب فرعكم قبل إرسالها.